

معلومات عن مراقب السلوك و المساعدات المتعلقة بذلك

arabisch

اللغة: العربية
ADB e.V. الناشر:

1

مقدمة

جمهورية ألمانيا الاتحادية هي دولة دستورية. وهذا يعني أن القواعد والقوانين ملزمة لكل الذين يعيشون في ألمانيا. النظام القانوني في ألمانيا معقد وصعب الفهم في بعض الأحيان. يمكن للمرء قراءة جميع القوانين والأحكام أو طلب المشورة في ذلك. يمكن استئناف أي حكم أو قرار صادر عن المحكمة. حيث يتم فحص القرار مرة أخرى. هذا الأمر يمكن ان يكون ذات تكلفة مادية بالنسبة للشخص المستأنف. هذه الورقة تحتوي على معلومات لتفسير نظام الحكم مع وقف التنفيذ.

ما هو نظام وقف العقوبة أو وقف التنفيذ

إذا ارتكب أحد الناس جرم يستوجب العقوبة وحكمت عليه المحكمة بالسجن لمدة معينة، فإن بإمكان المحكمة وقف تنفيذ الحكم إذا اتبع المحكوم الشروط والضوابط التي تضعها له المحكمة خلال هذه المدة.

هذه الشروط والضوابط تكون موجوده ضمن قرار أو حيثيات الحكم الصادر عن المحكمة. ويتم تبليغ المحكوم بهذه الضوابط. إذا استوفى المحكوم الشروط والضوابط الواردة في الحكم خلال فترة المحكوميه، وإذا لم يرتكب مخالفه جديده خلال هذه الفتره، ستنهي بذلك عقوبته أو محكوميته ولاداعي لأن يدخل السجن.

ما هو المطلوب من المحكوم

- يجب على المحكوم الاخذ بهذه الفرصة وعدم ارتكاب جرائم جديدة.
- يجب أن يكون عنوان ومكان إقامة المحكوم معروفه لدى المحكمة طوال فترة المحكوميه.
- يجب تنفيذ شروط وضوابط الحكم. ومن بينها الإلتزام بجميع المواعيد التي يحددها مراقب السلوك.

ما هو المطلوب من مراقب أو مراقبة السلوك ؟
يعتبر مراقب السلوك (رجل او سيده) مومثلاً للمحكمة ويعمل بأوامر منها .

2

ان مهمه مراقب السلوك ان يساعد المحكوم ويقف الى جانبه ويوجه له النصائح القانوني
الهدف من مراقب السلوك هو أن يجتاز المحكوم فترة محكوميته بشكل جيد. هو موجود بالدرجه الأولى لمساعدة المحكوم. وعلى المحكوم أن يتصل به في حال وجود أية مشاكل أو صعوبات، خاصة إذا كانت هذه المشاكل تتعلق بشروط وضوابط الحكم. يعمل مراقب السلوك على إيجاد الحلول لهذه المشاكل.
مراقب السلوك بالدرجه الثانيه **يراقب أيضاً** إذا كان المحكوم يطبق شروط وضوابط حكم وقف التنفيذ ويقدم تقريراً بذلك إلى المحكمة. وهو يجب أن يبلغ المحكمة إذا ارتكب المحكوم جرماً جديداً. القرار في مايتعلق باستمرار أو إيقاف وقف التنفيذ لا يتم اتخاذه من قبل مراقب السلوك وإنما من قبل المحكمة المختصة.
مراقب السلوك يخضع لقانون سرية المعلومات، ويجب أن لا يتكلم عن سلوك المتهم أمام أية أفراد أو مؤسسات أخرى عدا المحكمة. إلا إذا سمح له المتهم بذلك لحل المشاكل.

الشروط والضوابط :

الشروط والضوابط القادمه هي عباره عن أمثله، يتم اختيارها من قبل القاضي بما مايناسب الحكم، ويقوم مراقب السلوك بتزويدها بمعلومات إضافية وشرحها للمتهم.

I [] أداء العمل:

يمكن للمتهم أن يعمل في المؤسسه الخيريّه التاليه دون أجر :
لغايه هذا التاريخ
عدد ساعات العمل
عنوان المؤسسة الخيرية

II [] المدفوعات النقدية:

يجب على المتهم دفع مبلغ شهري إلى:
لغايه التاريخ :
المبلغ الكلي : €
المؤسسة الخيرية: .

مبلغ الدفع الشهري: €.....

II a [] إثبات الدفع

يجب تقديم وصولات المبالغ المدفوعة إلى مراقب السلوك.

III [] الإمتناع عن الكحول :

لايسمح للمتهم بتعاطي المشروبات الكحوليه أثناء فترة وقف التنفيذ.

III a [] إثبات الامتناع عن الكحول :

للتحقق أو للتأكد من أن المحكوم لايشرب الكحول, يحق للمحكمة أن تطلب منه أن يقدم:

- [] عينات البول
- [] عينات الدم
- [] عينات الشعر

III b تكاليف فحص العينات :

- [] تكاليف يدفعها المحكوم نفسه
- [] تدفعها المحكم

IV [] الإمتناع عن المخدرات:

لايسمح للمتهم بتعاطي المخدرات أثناء فترة وقف التنفيذ.

IV a [] إثبات الامتناع عن المخدرات :

للتحقق أو للتأكد من أن المحكوم لايتعاطى المخدرات, يحق للمحكمة أن تطلب منه أن يقدم:

- [] عينات البول
- [] عينات الدم
- [] عينات الشعر

IV b تكاليف فحص العينات :

- [] يدفعها المتهم نفسه
- [] تدفعها المحكمة

V [] طلب الإستشاره :

يجب على المحكوم أن يذهب إلى هيئة أو مكاتب استشارات :
العنوان :

V a [] اثبات الاستشارة

يجب على المحكوم تقديم اثبات الى مراقب السلوك بخصوص الاستشاره

VI [] المعالجه :

على المحكوم أن يخضع لدورة معالجه :

العنوان.....

VI a [] إثبات المعالجه :

على المحكوم أن يقدم إثبات إلى مراقب السلوك إثبات بخضوعه لدورة معالجه.

VII [] الإشراف الطبي :

على المحكوم أن يخضع بانتظام لإشراف طبيب أو مشفى مختص :

اسم الطبيب أو المشفى :

.....

VII a [] إثبات الإشراف الطبي :

على المحكوم أن يقدم تأكيدات أو إثباتات لمراقب السلوك بذلك

VIII [] الإقامه في مكان معين :

على المحكوم أن يعيش في المكان أو العنوان التالي

.....

IX [] الخضوع لدورات إندماج أو تدريب :

على المحكوم الخضوف للدورة التاليه (تعلما للغه ألامانيه, دورة إندماج , تدريب مهنه, إلخ)

IX a [] إثبات الخضوع للدوره :

على المحكوم أن يقدم إلى مراقب السلوك تأكيد أو إثبات خضوعه لدورات الإندماج أو التدريب

الناشر

ADB e. V. جمعيه ضابط مراقبه السلوك

العنوان :

Arbeitsgemeinschaft Deutscher
Bewährungshelferinnen und Bewährungshelfer e.
V.

Clara-Zetkin-Straße 7

14471 Potsdam

www.bewaehrungshilfe.de